تفسير آيات الصوم من سورة البقرة

إعداد
القسم العلمي بمؤسسة الدرر السنية

إشراف
الشيخ علوي بن عبد القادر السقاف

الدرر السنية
www.dorar.net

تفسير آيات الصوم من سورة البقرة

﴿ يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ كُتِبَ عَلَيۡكُمُ ٱلصِّيَامُ كَمَا كُتِبَ عَلَى ٱلَّذِينَ مِن قَبۡلِكُمۡ لَعَلَّكُمۡ تَتَّقُونَ ﴿١٨٣﴾ أَيَّامٗا مَّعۡدُودَٰتٖۚ فَمَن كَانَ مِنكُم مَّرِيضًا أَوۡ عَلَىٰ سَفَرٖ فَعِدَّةٞ مِّنۡ أَيَّامٍ أُخَرَۚ وَعَلَى ٱلَّذِينَ يُطِيقُونَهُۥ فِدۡيَةٞ طَعَامُ مِسۡكِينٖۖ فَمَن تَطَوَّعَ خَيۡرٗا فَهُوَ خَيۡرٞ لَّهُۥۚ وَأَن تَصُومُواْ خَيۡرٞ لَّكُمۡۖ إِن كُنتُمۡ تَعۡلَمُونَ ﴿١٨٤﴾ شَهۡرُ رَمَضَانَ ٱلَّذِيٓ أُنزِلَ فِيهِ ٱلۡقُرۡءَانُ هُدٗى لِّلنَّاسِ وَبَيِّنَٰتٖ مِّنَ ٱلۡهُدَىٰ وَٱلۡفُرۡقَانِۚ فَمَن شَهِدَ مِنكُمُ ٱلشَّهۡرَ فَلۡيَصُمۡهُۖ وَمَن كَانَ مَرِيضًا أَوۡ عَلَىٰ سَفَرٖ فَعِدَّةٞ مِّنۡ أَيَّامٍ أُخَرَۗ يُرِيدُ ٱللَّهُ بِكُمُ ٱلۡيُسۡرَ وَلَا يُرِيدُ بِكُمُ ٱلۡعُسۡرَ وَلِتُكۡمِلُواْ ٱلۡعِدَّةَ وَلِتُكَبِّرُواْ ٱللَّهَ عَلَىٰ مَا هَدَىٰكُمۡ وَلَعَلَّكُمۡ تَشۡكُرُونَ ﴿١٨٥﴾ وَإِذَا سَأَلَكَ عِبَادِي عَنِّي فَإِنِّي قَرِيبٌۖ أُجِيبُ دَعۡوَةَ ٱلدَّاعِ إِذَا دَعَانِۖ فَلۡيَسۡتَجِيبُواْ لِي وَلۡيُؤۡمِنُواْ بِي لَعَلَّهُمۡ يَرۡشُدُونَ ﴿١٨٦﴾ أُحِلَّ لَكُمۡ لَيۡلَةَ ٱلصِّيَامِ ٱلرَّفَثُ إِلَىٰ نِسَآئِكُمۡۚ هُنَّ لِبَاسٞ لَّكُمۡ وَأَنتُمۡ لِبَاسٞ لَّهُنَّۗ عَلِمَ ٱللَّهُ أَنَّكُمۡ كُنتُمۡ تَخۡتَانُونَ أَنفُسَكُمۡ فَتَابَ عَلَيۡكُمۡ وَعَفَا عَنكُمۡۖ فَٱلۡـَٰٔنَ بَٰشِرُوهُنَّ وَٱبۡتَغُواْ مَا كَتَبَ ٱللَّهُ لَكُمۡۚ وَكُلُواْ وَٱشۡرَبُواْ حَتَّىٰ يَتَبَيَّنَ لَكُمُ ٱلۡخَيۡطُ ٱلۡأَبۡيَضُ مِنَ ٱلۡخَيۡطِ ٱلۡأَسۡوَدِ مِنَ ٱلۡفَجۡرِۖ ثُمَّ أَتِمُّواْ ٱلصِّيَامَ إِلَى ٱلَّيۡلِۚ وَلَا تُبَٰشِرُوهُنَّ وَأَنتُمۡ عَٰكِفُونَ فِي ٱلۡمَسَٰجِدِۗ تِلۡكَ حُدُودُ ٱللَّهِ فَلَا تَقۡرَبُوهَاۗ كَذَٰلِكَ يُبَيِّنُ ٱللَّهُ ءَايَٰتِهِۦ لِلنَّاسِ لَعَلَّهُمۡ يَتَّقُونَ ﴿١٨٧﴾ ﴾

[البقرة: ١٨٣-١٨٧]

﴿ يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ كُتِبَ عَلَيۡكُمُ ٱلصِّيَامُ كَمَا كُتِبَ عَلَى ٱلَّذِينَ مِن قَبۡلِكُمۡ لَعَلَّكُمۡ تَتَّقُونَ ﴿١٨٣﴾ ﴾

معنى الآية:

يا أيُّها الذينَ آمَنوا قد فُرِضَ الصِّيامُ عليكم كَما فُرِضَ أيضًا على الأُممِ السَّابِقةِ مِن قَبلِكم؛ لِتَجعَلوا بينكم وبين سَخَطِ اللهِ وعَذابِه حاجِزًا يقيكم ذلك(١).

والصِّيامُ: هو التعبُّدُ لله تعالى بالإمساكِ عن الأكْلِ والشُّربِ والجِماعِ من طُلوعِ الفَجرِ إلى غُروبِ الشَّمسِ(٢).

مِن فوائدِ الآيةِ:

١- في قَولِه تعالى: ﴿ يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ كُتِبَ عَلَيۡكُمُ ٱلصِّيَامُ ﴾ إشارةٌ إلى أنَّ الإيمانَ يقتَضي مِن المؤمِنينَ الصِّيامَ؛ فقد افتُتِحَت الآيةُ بالنِّداءِ باسمِ الإيمانِ(٣).

٢- في فَرضِ الصِّيامِ على المؤمِنينَ حِكَمٌ إلهيَّةٌ؛ فمِن حِكمةِ الله سُبحانَه وتعالى أنْ نوَّعَ العباداتِ؛ فمِنها ما هو ماليٌّ محضٌ كالزَّكاةِ، ومنها ما هو بَدَنيٌّ محضٌ كالصَّلاةِ، ومنها ما هو مُركَّبٌ منهما: بدَنيٌّ وماليٌّ كالحجِّ، ومنها ما هو مِن قَبيلِ التَّرك: كالصِّيامِ؛ ففيه تركُ الأكْلِ والشُّربِ وغيرِهما؛ وذلك لِيتمَّ اختبارُ المكلَّفِ؛ لأنَّ مِن النَّاس مَن يَهُونُ عليه العَمَلُ البَدَنيُّ دونَ الماليِّ، ومنهم مَن يكونُ بعكسِ ذلك، وهكذا(٤).

٣- في قَولِه تعالى: ﴿كُتِبَ عَلَيۡكُمُ ٱلصِّيَامُ كَمَا كُتِبَ عَلَى ٱلَّذِينَ مِن قَبۡلِكُمۡ﴾ تَسليةُ المكلِّفِ لِمَن كلَّفه بعَمَلٍ وتَطييبُ نَفسِه؛ لِيَهُونَ عليه القيامُ به، وهنا قد فَرَضَ اللهُ الصِّيامَ

---

(١) يُنظر: ((تفسير ابن جرير)) (٣/١٥٢-١٥٥)، ((تفسير ابن كثير)) (١/٤٩٧)، ((نظم الدرر)) للبقاعي (٣/٤٤)، ((تفسير السعدي)) (ص: ٨٦)، ((تفسير ابن عثيمين- الفاتحة والبقرة)) (٢/٣١٦-٣١٨).

(٢) يُنظر: ((تفسير ابن جرير)) (٣/١٥٢)، ((تفسير ابن كثير)) (١/٤٩٧)، ((مجموع فتاوى ابن تيميَّة)) (٢٥/٢٢٠).

(٣) يُنظر: ((الرسالة التبوكية)) لابن القيم (ص: ٣٩).

(٤) يُنظر: ((تفسير ابن عُثيمين- الفاتحة والبقرة)) (٢/٣١٩).

على هذه الأمَّةِ الإسلاميَّةِ، وبَيَّنَ لهم أنَّه كان مَفروضًا أيضًا على الأُمَمِ السَّابقةِ؛ فالأمورُ الشَّاقَّةُ إذا عَمَّت خَفَّت وسَهُل أداؤُها(١).

٤- مِن فوائدِ التَّشبيهِ المذكورِ في قَولِه تعالى: ﴿كَمَا كُتِبَ عَلَى ٱلَّذِينَ مِن قَبۡلِكُمۡ﴾: استكمالُ هذه الأمَّةِ للفضائلِ التي سَبَقت إليها الأُمَمُ السَّابقةُ، ولِيَكونَ للمُسلِمينَ فيه أُسوةٌ، ولِيَجتَهِدوا في أداءِ هذا الفَرضِ بأكمَلَ ممَّا فعَله مَن سبَقهم، وتأكيدُ الحُكمِ والتَّرغيبُ فيه(٢).

٥- يَنبغي سلوكُ الأسبابِ الموصِلةِ إلى تحقيقِ التَّقوى؛ لأنَّ اللهَ عزَّ وجلَّ أوجَب الصِّيامَ لهذه الغايةِ في قولِه تعالى: ﴿كُتِبَ عَلَيۡكُمُ ٱلصِّيَامُ كَمَا كُتِبَ عَلَى ٱلَّذِينَ مِن قَبۡلِكُمۡ لَعَلَّكُمۡ تَتَّقُونَ﴾(٣).

من الأوجُهِ البَلاغيَّةِ في الآيةِ:

١- افتُتِحتْ هذه الآيةُ بـ﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ﴾؛ لِما في النِّداءِ مِن إظهارِ العِنايةِ بما سيُقالُ بعدَه، وكُرِّر النِّداءُ لإظهارِ مَزيدِ الاعتِناءِ، ولبيانِ حُكْمٍ آخَرَ مِن الأحكامِ الشَّرعيَّةِ بعدَ ما سبَق تَفصيلُه في الآياتِ الماضيَةِ عن القِصاصِ(٤).

٢- في قولِه تعالى: ﴿كُتِبَ عَلَيۡكُمُ ٱلصِّيَامُ﴾ عُبِّرَ بـ﴿كُتِبَ﴾ بالبِناءِ لِلمَفعولِ، وحُذِفَ الفاعِلُ؛ للعِلمِ به، إذْ هو اللهُ تعالَى؛ لأنَّها مَشاقُّ صَعبةٌ على المكلَّفِ، فناسَب ألَّا تُنسَبَ إلى اللهِ تعالَى، وإنْ كان اللهُ تعالى هو الذي كتَبها، وحينَ يَكونُ المكتوبُ للمُكلَّفِ فيه راحةٌ واستِبشارٌ يُبنى الفِعلُ للفاعِلِ، كما في قولِه تعالى: ﴿كَتَبَ رَبُّكُمۡ عَلَىٰ نَفۡسِهِ ٱلرَّحۡمَةَ﴾ [الأنعام: ٥٤]، وقولِه: ﴿كَتَبَ ٱللَّهُ لَأَغۡلِبَنَّ أَنَا۠ وَرُسُلِيٓ﴾ [المجادلة: ٢١]، وأمثالِها(٥).

---

(١) يُنظر: ((تفسير الرازي)) (٥/٢٤٣)، ((تفسير ابن عُثيمين - الفاتحة والبقرة)) (٢/٣١٨).

(٢) يُنظر: ((تفسير ابن كثير)) (١/٤٩٧)، ((تفسير أبي السعود)) (١ / ١٩٨)، ((تفسير ابن عُثيمين - الفاتحة والبقرة)) (٢/٣١٧).

(٣) يُنظر: ((تفسير ابن عُثيمين- الفاتحة والبقرة)) (٢/٣١٨).

(٤) يُنظر: ((تفسير أبي السعود)) (١/١٩٨)، ((تفسير ابن عاشور)) (٢ / ١٥٤).

(٥) يُنظر: ((تفسير أبي حيان)) (٢/١٧٧).

٣- قولُه: ﴿عَلَيۡكُمُ ٱلصِّيَامُ﴾ فيه تَقديمٌ وتأخيرٌ؛ حيثُ قَدَّمَ ﴿عَلَيۡكُمُ﴾ على ﴿ٱلصِّيَامُ﴾؛ لأنَّ البَداءةَ بذِكْرِ المكتوبِ عليه آكَدُ مِن ذِكْرِ المكتوبِ[1].

(١) يُنظر: ((الدر المصون)) للسمين الحلبي (٢/٢٦٦).

﴿ أَيَّامًا مَّعْدُودَاتٍ ۚ فَمَن كَانَ مِنكُم مَّرِيضًا أَوْ عَلَىٰ سَفَرٍ فَعِدَّةٌ مِّنْ أَيَّامٍ أُخَرَ ۚ وَعَلَى ٱلَّذِينَ يُطِيقُونَهُۥ فِدْيَةٌ طَعَامُ مِسْكِينٍ ۖ فَمَن تَطَوَّعَ خَيْرًا فَهُوَ خَيْرٌ لَّهُۥ ۚ وَأَن تَصُومُوا۟ خَيْرٌ لَّكُمْ ۖ إِن كُنتُمْ تَعْلَمُونَ ﴿١٨٤﴾ ﴾

معنى الآيةِ:

هذا الصِّيامُ مفروضٌ عليكم -أيُّها المؤمِنونَ- في أيَّامٍ قليلةٍ مُحصاةٍ ساعاتُها، وهي أيَّامُ شهرِ رَمضانَ، فمَن كان منكم في حالِ مرضٍ أو سَفَر فأفطَر، فعليه أنْ يَقضيَ صيامَ الأيَّامِ التي أفطَرها، فيَصومَها في أيَّامٍ أخرى، ويجبُ على مَن استطاع الصِّيامَ ولم يصُمْ أنْ يُقدِّمَ عن كلِّ يومٍ أفطَره: طعامًا لمِسكينٍ واحدٍ، فمَن أطعَم أكثرَ مِن مسكينٍ فذلك أفضلُ، والصِّيامُ خيرٌ مِن الإفطارِ مع الإطعامِ، وإذا عرَف المرءُ ما في الصَّومِ مِن الخيرِ له فإنَّه لن يتهاونَ فيه[1].

وهذا الحُكمُ المذكورُ في الآيةِ مَنسوخٌ؛ إذ لَمَّا فرَض اللهُ تعالى الصَّومَ في صدْرِ الإسلام كان المسلِمُ مخيَّرًا بين الصَّومِ وإطعامِ مسكينٍ عن كلِّ يومٍ أفطَره، فإنِ اختار الصِّيامَ كان خيرًا له، ثمَّ نَسَخ اللهُ عزَّ وجلَّ هذا التخييرَ في حقِّ القادِرِ على الصِّيامِ بقَولِه تعالى: ﴿فَمَن شَهِدَ مِنكُمُ ٱلشَّهْرَ فَلْيَصُمْهُ ﴾ فأوجَبَ عليه الصَّومَ، وبقِي الفطرُ والإطعامُ للعاجِزِ عنه[2].

مِن فوائِدِ الآيةِ:

١- قَولُه تعالى: ﴿فِدْيَةٌ طَعَامُ مِسْكِينٍ ﴾ فيه التَّنصيصُ على أنَّ مَصْرِفَ الفديةِ طائفةُ المساكينِ، بخلافِ غيرِهم مِن أهلِ الزَّكاةِ[3].

٢- ثبوتُ تفاضُلِ الأعمالِ؛ لِقَولِه تعالى: ﴿وَأَن تَصُومُوا۟ خَيْرٌ لَّكُمْ ﴾ وتفاضُلُ الأعمالِ

---

(١) يُنظر: ((تفسير ابن جرير)) (٣/١٥٦-١٨٦)، ((تفسير ابن كثير)) (١/٤٩٨-٥٠٠)، ((مجموع فتاوى ابن تيميَّة)) (٣١/٢٥٠)، ((تفسير ابن عُثيمين - الفاتحة والبقرة)) (٢/٣٢٠-٣٢٤).

(٢) يُنظر: ((الناسخ والمنسوخ)) لابن حزم (ص: ٢٦)، ((شرح عمدة الفقه- كتاب الصيام)) لابن تيمية (١/٢٦٢-٢٦٤)، ((مجموع فتاوى ابن تيميَّة)) (٣١/٢٥٠)، ((تفسير ابن كثير)) (١/٤٩٩-٥٠٠).

(٣) يُنظر: ((الإكليل)) للسيوطي (ص: ٣٩).

يستلزِمُ تفاضُلَ العامِلِ[١].

مِن الأوجُهِ البلاغيَّةِ في الآيةِ:

- في قولِه: ﴿أَيَّامًا مَّعْدُودَاتٍ﴾ عُبِّر بـ (أيَّام)، وهي جمْعُ قِلَّةٍ، ووُصِفَتْ بـ(مَعدوداتٍ)، وهي جمْعُ قِلَّة أيضًا؛ تَسهيلًا وتَهوينًا لِأمْرِ الصِّيامِ فيها على المكلَّفينَ؛ بأنَّ هذه الأيَّامَ يَحصُرُها العدُّ ليسَتْ بالكثيرةِ التي تَفوتُ العدَّ[٢].

(١) يُنظر: ((تفسير ابن عُثيمين - الفاتحة والبقرة)) (٢/٣٣٠).

(٢) يُنظر: ((تفسير أبي حيان)) (٢/١٨٠)، ((تفسير ابن عاشور)) (٢/١٦١).

﴿ شَهْرُ رَمَضَانَ ٱلَّذِىٓ أُنزِلَ فِيهِ ٱلْقُرْءَانُ هُدًى لِّلنَّاسِ وَبَيِّنَٰتٍ مِّنَ ٱلْهُدَىٰ وَٱلْفُرْقَانِ ۚ فَمَن شَهِدَ مِنكُمُ ٱلشَّهْرَ فَلْيَصُمْهُ ۖ وَمَن كَانَ مَرِيضًا أَوْ عَلَىٰ سَفَرٍ فَعِدَّةٌ مِّنْ أَيَّامٍ أُخَرَ ۗ يُرِيدُ ٱللَّهُ بِكُمُ ٱلْيُسْرَ وَلَا يُرِيدُ بِكُمُ ٱلْعُسْرَ وَلِتُكْمِلُوا۟ ٱلْعِدَّةَ وَلِتُكَبِّرُوا۟ ٱللَّهَ عَلَىٰ مَا هَدَىٰكُمْ وَلَعَلَّكُمْ تَشْكُرُونَ ﴿١٨٥﴾ ﴾

معنى الآيةِ:

لَمَّا خصَّ الله تعالى هذا الشَّهرَ بهذه العبادةِ بيَّنَ العِلَّةَ لهذا التَّخصيصِ، وهي أنَّ الله سبحانَه خَصَّه بإنزالِ القُرآنِ فيه(١).

ومعنى الآيةِ: أنَّ الأيَّامَ المعدوداتِ هي شهرُ رمضانَ الذي نزل فيه القُرآنُ (قيل معناه: أنَّ القرآنَ نزَل كاملًا مِن اللَّوحِ المحفوظِ إلى السَّماءِ الدُّنيا في ليلةِ القَدرِ مِن شَهرِ رمضانَ. وقيل: المرادُ أنَّ ابتداءَ نزولِ القُرآنِ على النَّبيِّ صلَّى الله عليه وسلَّم كان في ليلةِ القَدرِ مِن شَهرِ رَمضانَ). وهذا القرآنَ مرشدٌ للنَّاس، ودالٌّ لهم على طريقِ الحقِّ، وهو مُشتمِلٌ على آياتٍ واضحةٍ، ودَلائلَ جليَّةٍ تُبيِّن الحقَّ، وتَفصِلُ بينه وبين الباطِلِ؛ فمَن كان حاضرًا مُقِيمًا في بلدِه فقد وجَب عليه صيامُ ما حضَرَه من أيَّامِ هذا الشَّهرِ، ومَن كان في حالِ مَرَضٍ أو سَفَرٍ فأفطَر، فعليه أنْ يقضيَ الصِّيامَ في أيَّامٍ أخرى، بعدَد الأيَّامِ التي أفطَرَها، وإنَّما رخَّص اللهُ تعالى في الإفطارِ لِمَن كان مريضًا أو مُسافرًا، وشرَعَ قضاءَ ما أفطَره؛ لأنَّه يُحِبُّ أنْ يُخفِّفَ عن عبادِه، ويُسهِّلَ عليهم أحكامَه، ولأنَّ اللهَ يُحِبُّ من عبادِه أنْ يُكمِلوا عدَّةَ شهرِ رَمضانَ بقَضاءِ الأيَّامِ التي أفطَروها منه، وليُكبِّروه بقَولِ: اللهُ أكبَرُ، بعد انقضاءِ شهرِ رمضانَ؛ لِمَا أنعَم به عليهم من إرشادِهم إلى هذا الشَّهرِ، وتشريعِ صَومِه وأحكامِه، وتوفيقِهم لتحقيقِ صيامِه وإتمامِه، ومِن أجْل أنْ يكونوا مِن الشَّاكرينَ لِنعمة اللهِ تعالى عليهم بصِيامِ شَهرِ رمضانَ، وتيسيرِه أحكامَه عليهم(٢).

---

(١) يُنظر: ((تفسير الرازي)) (٥/٢٥١).

(٢) يُنظر: ((تفسير ابن جرير)) (٣/١٨٧-٢٢٢)، ((تفسير ابن كثير)) (١/٥٠١-٥٠٥)، ((تفسير ابن عُثيمين - الفاتحة والبقرة)) (٢/٣٣٢-٣٣٦).

من فوائدِ الآيةِ:

١- قَولُه تعالى: ﴿شَهْرُ رَمَضَانَ ٱلَّذِىٓ أُنزِلَ فِيهِ ٱلْقُرْءَانُ﴾ مع قولِه سبحانه: ﴿إِنَّآ أَنزَلْنَٰهُ فِى لَيْلَةِ ٱلْقَدْرِ﴾ [القدر: ١] فيه أنَّ ليلةَ القدرِ واقِعةٌ في رمضانَ لا في غَيرِه(١).

٢- جاء ذِكرُ "رمضان" مُقترِنًا بكَلِمةِ "شهر" في هذه الآيةِ الكريمةِ: ﴿شَهْرُ رَمَضَانَ ٱلَّذِىٓ أُنزِلَ فِيهِ ٱلْقُرْءَانُ هُدًى لِّلنَّاسِ وَبَيِّنَٰتٍ مِّنَ ٱلْهُدَىٰ وَٱلْفُرْقَانِ﴾، وجاء في بَعضِ الأحاديثِ ذِكرُ "رمضان" بدونِ كَلِمةِ "شَهْر"، كقَولِه صلَّى اللهُ عليه وسلَّم: ((من قام رَمَضانَ إيمانًا...))(٢) الحديث. فقيل في الفَرقِ بين الأمرين: إنَّ ما ذُكِرَ مُضافًا للشَّهرِ فالمرادُ به بَعضُه، وما ذُكِرَ بدون لَفظِ الشَّهرِ فالمرادُ به كُلُّه؛ فالقرآنُ نزل في بَعضِ ليالي رمضانَ، وليس في جميعِ الشَّهرِ، وقيامُ رمضانَ مطلوبٌ في جميعِ الشَّهرِ(٣).

٣- في قَولِه تعالى: ﴿ٱلَّذِىٓ أُنزِلَ فِيهِ ٱلْقُرْءَانُ﴾ إثباتُ صِفة العلوِّ لله تعالى؛ لأنَّه أَنزَل القرآنَ، والإنزالُ إنَّما يكونُ مِن عُلْوٍ(٤).

٤- قولُه تعالى: ﴿وَمَن كَانَ مَرِيضًا أَوْ عَلَىٰ سَفَرٍ فَعِدَّةٌ مِّنْ أَيَّامٍ أُخَرَ﴾ فيه أنَّ المشقَّةَ تَجلِبُ التَّيسيرَ؛ لأنَّ المرَضَ والسَّفرَ مَظِنَّةُ المشقَّةِ(٥).

٥- قَولُه تعالى: ﴿فَعِدَّةٌ مِّنْ أَيَّامٍ أُخَرَ﴾ استُدِلَّ به على أنَّ القضاءَ ليس على الفَورِ(٦).

٦- في قَولِه تعالى: ﴿فَعِدَّةٌ مِّنْ أَيَّامٍ أُخَرَ﴾ استُدِلَّ به على أنَّه يُجْزِئُ صومُ يومٍ قصيرٍ مكانَ يومٍ طويلٍ(٧).

---

(١) يُنظر: ((الإكليل)) للسيوطي (ص: ٤٠).

(٢) رواه البخاري (٢٠٠٩)، ومسلم (٧٥٩).

(٣) يُنظر: ((نتائج الفكر في النحو)) للسهيلي (ص: ٢٩٤، ٢٩٧)، ((إتحاف السادة المتقين)) للزبيدي (١٧٧/٤).

(٤) يُنظر: ((تفسير ابن عُثيمين- الفاتحة والبقرة)) (٣٣٢/٢).

(٥) يُنظر: ((تفسير ابن عُثيمين- الفاتحة والبقرة)) (٣٢٤/٢).

(٦) يُنظر: ((الإكليل)) للسيوطي (ص: ٣٩).

(٧) يُنظر: ((الإكليل)) للسيوطي (ص: ٣٩).

٧- في قَولِه تعالى: ﴿فَعِدَّةٌ مِّنْ أَيَّامٍ أُخَرَ﴾ أنَّه لا فديةَ مع القَضاءِ[١].

٨- جاء قَولُه تعالى: ﴿فَعِدَّةٌ مِّنْ أَيَّامٍ أُخَرَ﴾ بهذه العبارةِ دونَ قَولِ: (فصيامُ أيَّامٍ أُخَرَ)؛ تنصيصًا على وجوبِ صومِ أيامٍ بعَدَدِ أيَّامِ الفِطرِ في المرَضِ والسَّفَرِ؛ إذ العَدَدُ لا يكونُ إلَّا على مِقدارٍ مماثِلٍ[٢].

٩- ظاهِرُ قَولِ الله تعالى: ﴿فَعِدَّةٌ مِّنْ أَيَّامٍ أُخَرَ﴾ أنَّ من أخَّرَ القضاءَ حتى دخل رمضانٌ آخَرُ: أنَّه لا يجِبُ عليه إلَّا القَضاءُ فَقط عن الأوَّلِ[٣].

١٠- في قَولِه تعالى: ﴿يُرِيدُ ٱللَّهُ بِكُمُ ٱلْيُسْرَ وَلَا يُرِيدُ بِكُمُ ٱلْعُسْرَ﴾ إثباتُ صِفة الإرادةِ لله تعالى، والمرادُ بها هنا: الإرادةُ الشَّرعيَّةُ، وهي بمعنى المحبَّةِ[٤].

١١- في قَولِه تعالى: ﴿وَلِتُكْمِلُوا۟ ٱلْعِدَّةَ﴾ دليلٌ على اعتبارِ العددِ إذا لم يكن يُرى الهلالُ، وأنَّه لا يُرجَعُ فيه إلى قَولِ الحُسَّابِ والمنَجِّمِينَ[٥].

١٢- في قَولِه تعالى: ﴿وَلِتُكْمِلُوا۟ ٱلْعِدَّةَ وَلِتُكَبِّرُوا۟ ٱللَّهَ﴾ مَشروعيةُ التَّكبيرِ لعيدِ الفطرِ، وأنَّ وقتَه مِن إكمالِ العِدَّةِ، وهو غُروبُ شمسِ آخرِ يومٍ مِن رَمضانَ[٦].

مِن الأوجُهِ البلاغيَّةِ في الآيةِ:

١- عبَّرَ عن (البيِّنات) بـ{الْفُرْقَانِ} ولم يقُلْ: (مِن الهُدَى والبيِّناتِ)؛ فيُطابِقَ آخِرُه أولَه ﴿هُدًى لِّلنَّاسِ وَبَيِّنَٰتٍ ...﴾؛ لزيادةِ معنًى لازمٍ للبيِّناتِ، وهو كونُه يُفرَّقُ به بيْن الحقِّ والباطِلِ؛ فمَتى كان الشَّيءُ جَليًّا واضحًا حصَل به الفَرقُ، ولأنَّ في لفظِ {الْفُرْقَانِ} مُؤاخاةً للفاصِلةِ قبْلَه، وهو قولُه: ﴿شَهْرُ رَمَضَانَ﴾، ثمَّ قال: ﴿ٱلَّذِىٓ أُنزِلَ فِيهِ ٱلْقُرْءَانُ﴾، ثمَّ

---

(١) يُنظر: ((الإكليل)) للسيوطي (ص: ٣٩).

(٢) يُنظر: ((تفسير ابن عاشور)) (٢/١٦٤).

(٣) يُنظر: ((تفسير أبي حيان)) (٢/١٨٧).

(٤) يُنظر: (تفسير ابن عثيمين- الفاتحة والبقرة)) (٢/٣٣٥، ٣٣٩).

(٥) يُنظر: ((الإكليل)) للسيوطي (ص: ٤١).

(٦) يُنظر: ((الإكليل)) للسيوطي (ص: ٤١).

قال: ﴿هُدًى لِّلنَّاسِ وَبَيِّنَاتٍ مِّنَ الْهُدَىٰ وَالْفُرْقَانِ﴾؛ فحصَل بذلك تَواخِي هذه الفَواصِلِ؛ فصار (الفرقانُ) هنا أمْكَنَ مِن البيِّناتِ مِن حيثُ اللَّفظُ ومِن حيثُ المعنى[١].

٢- في قَولِه: ﴿فَمَن شَهِدَ مِنكُمُ الشَّهْرَ فَلْيَصُمْهُ﴾ دونَ قَولِه: (فمَن شَهِده مِنكُم فلْيَصُمْه) تنويهٌ برَمضانَ، وإظهارٌ له، وتعظيمٌ لشأنِه[٢].

- في قَولِه تعالى: ﴿أَوْ عَلَىٰ سَفَرٍ﴾ دونَ قَول: (أو مُسافِرًا) إشعارٌ بالاستِعلاءِ على السَّفرِ؛ لِما فيه مِن الاختيارِ للمُسافِرِ، بخِلافِ المرَضِ؛ فإنَّه يَأخُذُ الإنسانَ مِن غيرِ اختيارٍ، فهو قَهْريٌّ، فكأنَّ السَّفرَ مَركوبٌ والإنسانَ يَستعلي عليه[٣].

٣- جاء بعد قَولِه: ﴿يُرِيدُ اللَّهُ بِكُمُ الْيُسْرَ﴾ جُملةُ النَّفي ﴿وَلَا يُرِيدُ بِكُمُ الْعُسْرَ﴾ تأكيدًا لها[٤].

٤- قولُه: ﴿وَلِتُكَبِّرُوا اللَّهَ عَلَىٰ مَا هَدَاكُمْ﴾ فيه تَعديةُ فِعلِ التَّكبيرِ بـ﴿عَلَىٰ﴾ لِتَضمُّنِه معنى الحَمدِ، كأنَّه قال: (ولِتُكبِّروا اللهَ حامِدينَ على ما هَداكم)[٥].

٥- خُتِمَتْ هذه الآيةُ بقولِه: ﴿وَلَعَلَّكُمْ تَشْكُرُونَ﴾؛ لأنَّ قَبلَه تَرخيصًا للمَريضِ والمسافِرِ في الفِطرِ، وقولَه: ﴿يُرِيدُ اللَّهُ بِكُمُ الْيُسْرَ﴾. وجاء بَعدَ قولِه: ﴿كُتِبَ عَلَيْكُمُ الصِّيَامُ﴾ قولُه: ﴿لَعَلَّكُمْ تَتَّقُونَ﴾، وقبلَه: ﴿وَلَكُمْ فِي الْقِصَاصِ حَيَاةٌ﴾، ثمَّ قال: ﴿لَعَلَّكُمْ تَتَّقُونَ﴾؛ لأنَّ الصِّيامَ والقِصاصَ مِن أشَقِّ التَّكاليفِ، وكذا يَجيءُ أُسلوبُ القُرآنِ فيما هو شاقٌّ وفيما فيه ترخيصٌ أو ترقيةٌ، وهذا مِن مَحاسِنِ بَيانِ القرآنِ العَظيمِ[٦].

---

(١) يُنظر: ((تفسير أبي حيان)) (٢/١٩٦).

(٢) يُنظر: ((تفسير أبي حيان)) (٢/١٩٧).

(٣) يُنظر: ((تفسير أبي حيان)) (٢/١٨٤)، ((الدر المصون)) للسمين الحلبي (٢/٢٧٠).

(٤) يُنظر: ((تفسير ابن عاشور)) (٢/١٧٥).

(٥) يُنظر: ((تفسير أبي السعود)) (١/٢٠٠).

(٦) يُنظر: ((تفسير أبي حيان)) (٢/٢٠٤-٢٠٥).

﴿ وَإِذَا سَأَلَكَ عِبَادِي عَنِّي فَإِنِّي قَرِيبٌ أُجِيبُ دَعْوَةَ الدَّاعِ إِذَا دَعَانِ فَلْيَسْتَجِيبُوا لِي وَلْيُؤْمِنُوا بِي لَعَلَّهُمْ يَرْشُدُونَ (١٨٦) ﴾

معنى الآيةِ:

لَمَّا تضَمَّنَ قَولُه تعالى: ﴿وَلِتُكَبِّرُوا اللَّهَ عَلَىٰ مَا هَدَاكُمْ وَلَعَلَّكُمْ تَشْكُرُونَ﴾ طَلَبَ تكبيرِه وشُكرِه، بيَّنَ أنَّه مُطَّلِعٌ على ذِكرِ مَن ذَكَره وشُكِر مَن شَكَره، يسمَعُ نداءَه ويُجيبُ دُعاءَه(١).

والمعنى: إذا سأَلك المؤمنونَ عن قُرْبي -يا محمَّدُ- فأنا قريبٌ منهم، وأستجيبُ لدعاءِ مَن دعاني منهم؛ فلْينقادُوا لي ممتثِلينَ أوامِري ومجتَنِبينَ نواهيَّ، ولْيُؤمِنوا بأنِّي أُثيبُهم على انقيادِهم لي، وأُجِيبُ دعاءَهم وتضرُّعَهم لي؛ لعَلَّهم بذلك يُصيبونَ الحقَّ، ويُحالِفُهم التَّوفيقُ للعِلمِ النَّافِعِ والعَمَلِ الصَّالِحِ(٢).

مِن فوائِدِ الآيةِ:

١- قَولُ اللهِ تعالى: ﴿ وَإِذَا سَأَلَكَ عِبَادِي عَنِّي فَإِنِّي قَرِيبٌ أُجِيبُ دَعْوَةَ الدَّاعِ إِذَا دَعَانِ﴾ فيه إشارةٌ إلى أنَّ الصَّائِمَ مَرجُوُّ الإجابةِ، وإلى أنَّ شهرَ رمَضانَ مَرجوَّةٌ دعَواتُه، وإلى مَشروعيَّةِ الدُّعاءِ عندَ انتِهاءِ كلِّ يومٍ مِن رمَضانَ(٣).

٢- قَولُ اللهِ تعالى: ﴿ وَإِذَا سَأَلَكَ عِبَادِي عَنِّي فَإِنِّي قَرِيبٌ أُجِيبُ دَعْوَةَ الدَّاعِ إِذَا دَعَانِ﴾ يدُلُّ على إرشادِهم للمُناجاةِ في الدُّعاءِ، لا للنداءِ الذي هو رَفعُ الصَّوتِ؛ فإنَّهم عن هذا سَألوا، فأُجيبوا بأنَّ رَبَّهم تبارك وتعالى قريبٌ لا يحتاجُ في دعائِه وسؤالِه إلى النِّداءِ، وإنما يُسألُ مسألةَ القَريبِ المناجَى، لا مَسألةَ البعيدِ المنادى، وهذا القُربُ مِن الدَّاعي هو قُربٌ خاصٌّ، ليس قُربًا عامًّا مِن كلِّ أحدٍ؛ فهو سُبحانَه قريبٌ مِن داعيه(٤).

٣- تخلَّل الدُّعاءُ أحكامَ الصِّيامِ؛ إشارةً إلى الاجتهادِ في الدعاءِ عند إكمالِ العدَّةِ، بل وعند

---

(١) يُنظر: ((تفسير الرازي)) (٥/٢٦٠)، ((تفسير أبي حيان)) (٢/٢٠٥).

(٢) يُنظر: ((تفسير ابن جرير)) (٣/٢٢٢-٢٢٨)، ((تفسير السعدي)) (ص: ٨٧)، ((تفسير ابن عُثيمين - الفاتحة والبقرة)) (٢/٣٤٢-٣٤٣).

(٣) يُنظر: ((تفسير ابن عاشور)) (٢/١٧٩).

(٤) يُنظر: ((بدائع الفوائد)) لابن القيم (٣/٧).

كلِّ فِطرٍ[١].

٤- مَن أُلْهِمَ الدعاءَ فقد أُرِيدَ به الإجابةُ؛ فإنَّ اللهَ سبحانه يقولُ: ﴿ٱدْعُونِيٓ أَسْتَجِبْ لَكُمْ﴾ [غافر: ٦٠]، وقال هنا: ﴿وَإِذَا سَأَلَكَ عِبَادِي عَنِّي فَإِنِّي قَرِيبٌ أُجِيبُ دَعْوَةَ ٱلدَّاعِ إِذَا دَعَانِ﴾[٢].

٥- قَولُه تعالى: ﴿وَإِذَا سَأَلَكَ عِبَادِي عَنِّي فَإِنِّي قَرِيبٌ أُجِيبُ دَعْوَةَ ٱلدَّاعِ إِذَا دَعَانِ﴾ أطلِقَت فيه إجابةُ الدَّعوةِ دونَ تقييدٍ بالمشيئةِ، في حينِ قُيِّدَت بالمشيئةِ في قَولِه: ﴿فَيَكْشِفُ مَا تَدْعُونَ إِلَيْهِ إِن شَآءَ﴾ [الأنعام: ٤١]؛ وذلك لأنَّ الآيةَ الأُولى في دُعاء المؤمنينَ فلم تُقيَّدْ بالمشيئةِ؛ لأنَّ دُعاءَ المؤمنِ لا يُرَدُّ إلَّا إذا كان بإثمٍ أو قطيعةٍ وما جرى مجرى ذلك، أمَّا الآيةُ الثانيةُ التي قُيِّدت فقد جاءت في دُعاءِ الكفَّارِ[٣].

٦- إن قيل: ما فائِدةُ قولِه تعالى: ﴿إِذَا دَعَانِ﴾ بعد قَولِه تعالى: ﴿ٱلدَّاعِ﴾ مع أنَّ الدَّاعيَ لا يُوصَفُ بأنَّه داعٍ إلَّا إذا دعا؟

فقيل: لأنَّ المرادَ بقَولِه تعالى: ﴿إِذَا دَعَانِ﴾: إذا صَدَق في دُعائِه إيَّاي؛ بأنْ شعَر بأنَّه في حاجةٍ إلى اللهِ تعالى، وأنَّ اللهَ سُبحانَه قادرٌ على إجابتِه، وأخلص الدُّعاءَ لله عزَّ وجلَّ بحيث لا يتعلَّقُ قلبُه بغيرِه[٤].

٧- أنَّ إجابةَ الدُّعاءِ تكونُ عن صِحَّةِ الاعتقادِ، وعن كمالِ الطاعةِ؛ لأنَّه عَقَّبَ الكلامَ عن الدُّعاءِ بقولِه: ﴿فَلْيَسْتَجِيبُوا۟ لِى وَلْيُؤْمِنُوا۟ بِى﴾[٥].

مِن الأوجُهِ البلاغيَّةِ في الآيةِ:

١- في تَوجيهِ الخِطابِ إلى رَسولِ اللهِ صلَّى اللهُ عليه وسلَّمَ في قَولِه تعالى: ﴿وَإِذَا سَأَلَكَ

(١) يُنظر: ((تفسير ابن كثير)) (١/٥٠٩)، ((تفسير ابن عاشور)) (٢/١٧٩).

(٢) يُنظر: ((الجواب الكافي)) لابن القيم (ص: ١٧).

(٣) يُنظر: ((العذب النمير)) للشنقيطي (١/٢٣٩).

(٤) يُنظر: ((تفسير ابن عُثيمين - الفاتحة والبقرة)) (٢/٣٤٢).

(٥) يُنظر: ((مجموع الفتاوى)) لابن تيمية (١٤/٣٣).

عِبَادِي عَنِّي فَإِنِّي قَرِيبٌ ﴾ ما لا يَخْفَى مِن تَشريفِه ورَفْعِ مَحلِّه[١].

٢- قولُه: ﴿فَإِنِّي قَرِيبٌ ﴾ فيه تَقريبُ الجوابِ، وتَنبيهٌ على شِدَّةِ قُرْبِ العبدِ مِن ربِّه في مَقامِ الدُّعاءِ، وإخبارُه سُبحانه وتعالى بنَفْسِه الشَّريفَةِ دونَ واسطةٍ؛ إشعارًا بقُربِه وحُضورِه مع كلِّ سائلٍ، فقال: ﴿فَإِنِّي ﴾ دونَ: (فقُلْ: إنِّي)؛ فإنَّه لو أثبَتَ (قُل)، لأَوهَم بُعدًا، وليس المقامُ كذلك، ولكان قولُه: ﴿فَإِنِّي ﴾ مُوهِمًا لأن يكونَ المتحَدِّثُ غيرَ الله؛ فيَحتاجُ إلى أن يُقالَ: (إنَّ اللهَ) أو نحوَه[٢].

٣- في قولِه: ﴿فَإِنِّي قَرِيبٌ ﴾ التَّأكيدُ بـ(إنَّ)؛ لِتَأْكيدِ كَونِه تعالى قَريبًا مِنهم، مع كَونِهم لا يَرَونَه[٣].

٤- خَتْمُ هذه الآيةِ برَجاءِ الرُّشدِ بقَولِه: ﴿فَلْيَسْتَجِيبُوا لِي وَلْيُؤْمِنُوا بِي لَعَلَّهُمْ يَرْشُدُونَ ﴾ مِن أحسَنِ الأشياءِ؛ لأنَّه تعالى لَمَّا أمَرَهم بالاستِجابةِ له، وبالإيمانِ به؛ نبَّه على أنَّ هذا التَّكليفَ ليس القَصدُ مِنه إلَّا وُصولَ العبدِ بامتِثالِه إلى رَشادِه في نفسِه، فلا يَصِلُ إليه تعالى مِنه شَيءٌ مِن مَنافِعِه، وإنَّما ذلك مُختَصٌّ به[٤].

(١) يُنظر: ((تفسير أبي السعود)) (١/٢٠٠).

(٢) يُنظر: ((نظم الدرر)) للبقاعي (٣/٧١)، ((تفسير ابن عاشور)) (٢/١٧٩).

(٣) يُنظر: ((تفسير ابن عاشور)) (٢/١٧٩).

(٤) يُنظر: ((تفسير أبي حيان)) (٢/٢١٠).

﴿أُحِلَّ لَكُمْ لَيْلَةَ ٱلصِّيَامِ ٱلرَّفَثُ إِلَىٰ نِسَآئِكُمْ ۚ هُنَّ لِبَاسٌ لَّكُمْ وَأَنتُمْ لِبَاسٌ لَّهُنَّ ۗ عَلِمَ ٱللَّهُ أَنَّكُمْ كُنتُمْ تَخْتَانُونَ أَنفُسَكُمْ فَتَابَ عَلَيْكُمْ وَعَفَا عَنكُمْ ۖ فَٱلْـَٰٔنَ بَٰشِرُوهُنَّ وَٱبْتَغُوا۟ مَا كَتَبَ ٱللَّهُ لَكُمْ ۚ وَكُلُوا۟ وَٱشْرَبُوا۟ حَتَّىٰ يَتَبَيَّنَ لَكُمُ ٱلْخَيْطُ ٱلْأَبْيَضُ مِنَ ٱلْخَيْطِ ٱلْأَسْوَدِ مِنَ ٱلْفَجْرِ ۖ ثُمَّ أَتِمُّوا۟ ٱلصِّيَامَ إِلَى ٱلَّيْلِ ۚ وَلَا تُبَٰشِرُوهُنَّ وَأَنتُمْ عَٰكِفُونَ فِى ٱلْمَسَٰجِدِ ۗ تِلْكَ حُدُودُ ٱللَّهِ فَلَا تَقْرَبُوهَا ۗ كَذَٰلِكَ يُبَيِّنُ ٱللَّهُ ءَايَٰتِهِۦ لِلنَّاسِ لَعَلَّهُمْ يَتَّقُونَ ﴿١٨٧﴾﴾

سَبَبُ النُّزولِ:

جاء عن البَراءِ رَضِيَ اللهُ عنه أنَّه قال في سَبَبِ نُزولِ هذه الآيةِ الكريمةِ: ((كان أصحابُ محمَّدٍ صلَّى الله عليه وعلى آله وسلَّم إذا كان الرجلُ صائمًا، فحضَر الإفطارُ، فنام قبل أنْ يُفطِرَ، لَمْ يأكُلْ ليلتَه ولا يومَه حتى يُمسِيَ، وإنَّ قيسَ بنَ صِرْمَةَ الأنصاريَّ كان صائمًا، فلمَّا حضَر الإفطارُ أتى امرأتَه فقال لها: أعندكِ طعامٌ؟ قالت: لا، ولكِنْ أنطلِقُ فأطلُبُ لك، وكان يومَه يعمَلُ فغَلَبَتْه عيناه، فقالت: خَيبةً لكَ! فلمَّا انتصَف النَّهارُ غُشِيَ عليه، فذُكِرَ ذلك للنبيِّ صلَّى الله عليه وعلى آله وسلَّم، فنزَلَتْ هذه الآيةُ: ﴿أُحِلَّ لَكُمْ لَيْلَةَ ٱلصِّيَامِ ٱلرَّفَثُ إِلَىٰ نِسَآئِكُمْ﴾ ففرِحوا بها فرَحًا شديدًا، ونزلت: ﴿وَكُلُوا۟ وَٱشْرَبُوا۟ حَتَّىٰ يَتَبَيَّنَ لَكُمُ ٱلْخَيْطُ ٱلْأَبْيَضُ مِنَ ٱلْخَيْطِ ٱلْأَسْوَدِ﴾))[1].

وعن البَراءِ رَضِيَ الله عنه، قال: ((لَمَّا نزَل صومُ شَهرِ رَمَضانَ كانوا لا يقرَبون النِّساءَ رمضانَ كلَّه، فكان رجالٌ يخُونون أنفُسَهم، فأنزَل اللهُ: ﴿عَلِمَ ٱللَّهُ أَنَّكُمْ كُنتُمْ تَخْتَانُونَ أَنفُسَكُمْ فَتَابَ عَلَيْكُمْ وَعَفَا عَنكُمْ﴾ الآية))[2].

وعن سَهْلِ بن سعدٍ رَضِيَ الله عنه، قال: ((أُنزِلت: ﴿وَكُلُوا۟ وَٱشْرَبُوا۟ حَتَّىٰ يَتَبَيَّنَ لَكُمُ ٱلْخَيْطُ ٱلْأَبْيَضُ مِنَ ٱلْخَيْطِ ٱلْأَسْوَدِ﴾ ولم يَنزِلْ: ﴿مِنَ ٱلْفَجْرِ﴾ فكان رِجالٌ إذا أرادوا الصومَ ربَط أحدُهم في رِجْلَيه الخيطَ الأبيضَ والخيطَ الأسودَ، فلا يزال يأكُلُ ويشرَبُ حتى يتبيَّنَ له رؤيتُهما، فأنزَل

(١) رواه البخاري (١٩١٥).

(٢) رواه البخاري (٤٥٠٨).

الله بعدُ: ﴿مِنَ ٱلْفَجْرِ﴾، فعَلِموا أنَّه إنَّما يعني اللَّيلَ والنَّهارَ))[١].

معنى الآيةِ:

أُبِيحَ لكم في ليالي الصِّيامِ مجامَعةُ نِسائِكم؛ فزوجاتُكم بمثابةِ اللِّباسِ لكم -أيُّها الأزواجُ-، وأنتم أيضًا بمثابةِ اللِّباسِ لزوجاتِكم حالَ جِماعِهنَّ، وقد عَلِم اللهُ عزَّ وجلَّ أنَّكم كنتم- أيُّها المؤمنونَ- تخُونون أنفسَكم بمعصيةِ الله سُبحانَه، فلا تَفُونَ بأمرِ الله تعالى لكم بالامتناعِ عن الجِماعِ ليالِيَ الصِّيامِ، إلَّا أنَّه قد تاب عليكم بأنْ أحلَّ لكم هذا الَّذي حرَّمه عليكم مِن قبلُ، وتجاوَز عنكم ما سلَف من التخوُّنِ، فالآنَ -بعد هذه السَّعةِ بإباحةِ جِماعِ نسائِكم- لكم أنْ تُجامِعوهنَّ، واطلُبوا ما قدَّر اللهُ تعالى لكم (قيل: المرادُ: اطلُبوا بجِماعِهنَّ الوَلَدَ. وقيل: المرادُ ابتغاءُ ليلةِ القَدْرِ مِن ليالي شَهرِ رمضانَ، فلا ينبغي الانشِغالُ بلذَّةِ الجِماعِ عنها؛ فيفوتَ أجرُها. وقيل: المرادُ ابتِغاءُ الرُّخصةِ والتَّوسعةِ. وقيل غيرُ ذلك)، وأبيحَ لكم الأكلُ والشُّربُ في أيِّ وقتٍ شِئتُموه من اللَّيلِ حتى يظهَرَ ويتميَّزَ بياضُ النَّهارِ مِن سوادِ اللَّيلِ، وحينها يجبُ عليكم الإمساكُ عن الأكلِ والشُّربِ والجِماعِ إلى غُروبِ شمسِ اليومِ التالي، ولا تُجامِعوا نساءَكم حالَ اعتكافِكم للعبادةِ في بُيوتِ اللهِ تعالى، وهذا الَّذي بيَّنه اللهُ سبحانه مِن الأحكامِ في هذه الآيةِ -كتحريمِ الأكلِ، والشُّربِ، والجِماعِ في نهارِ الصِّيامِ، وغيرِ ذلك مِن محرَّماتٍ- قد عرَّفها اللهُ تعالى وبيَّنها لكم -أيُّها العِبادُ- لِيَفصِلَها عن الحَلالِ، ويُمَيِّزَها لكم، وعليكم أنْ تُبقوا أنفُسَكم بعيدةً عنها، وكما بيَّن اللهُ تعالى للنَّاسِ أحكامَ الصِّيامِ أتمَّ تبيينٍ فكذلك يُبيِّنُ أيضًا سائرَ الأحكامِ الأُخرى في كتابِه، أو على لسانِ رَسولِه عليه الصَّلاةُ والسَّلامُ، ويوضِّحُها لهم أكملَ إيضاحٍ؛ كي يقوموا بها فِعلًا لِما أمَر واجتنابًا لِما نهى[٢].

من فوائِدِ الآيةِ:

١- أنَّ الإنسانَ كما يَخونُ غيرَه قد يَخونُ نفسَه، وذلك إذا أوقَعها في معاصي اللهِ؛ فإنَّ هذا خيانةٌ، وعلى هذا فنَفسُ الإنسانِ أمانةٌ عنده؛ لِقَولِه تعالى: ﴿عَلِمَ ٱللَّهُ أَنَّكُمْ كُنتُمْ تَخْتَانُونَ

---

(١) رواه البخاري (١٩١٧)، ومسلم (١٠٩١).

(٢) يُنظر: ((تفسير ابن جرير)) (٣/٢٢٩-٢٧٥)، ((تفسير ابن كثير)) (١/٥١٠-٥٢٠)، ((تفسير السعدي)) (ص: ٨٧-٨٨)، ((تفسير ابن عُثيمين - الفاتحة والبقرة)) (٢/٣٤٦-٣٥٠).

أَنفُسَكُمْ ﴾[١].

٢- قَولُه تعالى: ﴿وَٱبْتَغُواْ مَا كَتَبَ ٱللَّهُ لَكُمْ﴾ فيه استِحبابُ طَلَبِ ليلةِ القَدْرِ -وهذا على القَولِ بأنَّ المرادَ بقَولِه: ﴿مَا كَتَبَ ٱللَّهُ لَكُمْ﴾ ليلةُ القَدرِ-، وفيه أيضًا أنْ ينويَ بالجِماعِ النَّسلَ وإقامةَ السُّنَّةِ دونَ مُجَرَّدِ اللَّذَّةِ -وهذا على القَولِ بأنَّ المرادَ بِقَولِه: ﴿مَا كَتَبَ ٱللَّهُ لَكُمْ﴾ الولَدُ[٢].

٣- قَولُ الله تعالى: ﴿فَٱلْـَٰٔنَ بَـٰشِرُوهُنَّ وَٱبْتَغُواْ مَا كَتَبَ ٱللَّهُ لَكُمْ ۚ وَكُلُواْ وَٱشْرَبُواْ حَتَّىٰ يَتَبَيَّنَ لَكُمُ ٱلْخَيْطُ ٱلْأَبْيَضُ مِنَ ٱلْخَيْطِ ٱلْأَسْوَدِ مِنَ ٱلْفَجْرِ﴾ فيه دلالةٌ على جوازِ المباشرةِ إلى تبَيُّنِ طُلوعِ الفَجرِ؛ لأنَّ اللهَ أباح الجِماعَ إلى ذلك، ولا يجِبُ الاغتسالُ منه قبلَ الفَجرِ؛ لأنَّه إذا كانت المباشرةُ مأذونًا فيها إلى الفَجرِ لم يُمكِنْه الاغتِسالُ إلَّا بَعدَه؛ فمَن أصبَح جُنُبًا فلْيغتَسِلْ ولْيُتِمَّ صومَه، ولا حَرَجَ عليه، وقد ثبَت عن الرَّسولِ صلَّى الله عليه وسلَّمَ أنَّه كان يُصبِحُ جُنُبًا مِن جِماعِ أهلِه، ثمَّ يَصومُ[٣].

٤- قَولُه تعالى: ﴿حَتَّىٰ يَتَبَيَّنَ لَكُمُ ٱلْخَيْطُ ٱلْأَبْيَضُ مِنَ ٱلْخَيْطِ ٱلْأَسْوَدِ مِنَ ٱلْفَجْرِ﴾ استُدِلَّ به على جوازِ الأكلِ لِمَن شكَّ في طُلوعِ الفَجرِ؛ لأنَّه تعالى أباح الأكلَ إلى التَّبَيُّنِ مع الشَّكِّ[٤].

٥- في تعيينِ إباحةِ المباشرةِ والأكلِ والشُّربِ بتبَيُّنِ الفَجرِ للصَّائِمِ في قَولِ الله تعالى: ﴿فَٱلْـَٰٔنَ بَـٰشِرُوهُنَّ وَٱبْتَغُواْ مَا كَتَبَ ٱللَّهُ لَكُمْ ۚ وَكُلُواْ وَٱشْرَبُواْ حَتَّىٰ يَتَبَيَّنَ لَكُمُ ٱلْخَيْطُ ٱلْأَبْيَضُ مِنَ ٱلْخَيْطِ ٱلْأَسْوَدِ مِنَ ٱلْفَجْرِ﴾ دَلالةٌ على أنَّ مَن شَكَّ في التبيُّنِ وفعَلَ شَيئًا من تلك الأمورِ، ثمَّ انكشَفَ له طُلوعُ الفَجرِ، وصام: أنَّه لا قضاءَ عليه[٥].

---

(١) يُنظر: ((تفسير ابن عُثيمين- الفاتحة والبقرة)) (٢/٣٥٢).

(٢) يُنظر: ((الإكليل)) للسيوطي (ص: ٤٢).

(٣) يُنظر: ((تفسير أبي حيان)) (٢/٢١٧)، ((تفسير ابن كثير)) (١/٥١٦)، ((تفسير ابن عُثيمين- الفاتحة والبقرة)) (٢/٣٥٤).

والحديث أخرجه البخاري (١٩٣١) واللفظ له، ومسلم (١١٠٩)، من حديث عائشة رضي الله عنها.

(٤) يُنظر: ((الإكليل)) للسيوطي (ص: ٤٢).

(٥) يُنظر: ((تفسير أبي حيان)) (٢/٢١٦-٢١٧).

٦- قَولُه تعالى: ﴿حَتَّىٰ يَتَبَيَّنَ لَكُمُ ٱلۡخَيۡطُ ٱلۡأَبۡيَضُ مِنَ ٱلۡخَيۡطِ ٱلۡأَسۡوَدِ مِنَ ٱلۡفَجۡرِ﴾ ذُكِرَ الفَجرُ هنا؛ لأنَّ طلوعَ الفجرِ مَظِنَّةُ الاشتباهِ، لا سيما إذا اشتبَه ضوءُه بضَوءِ القَمرِ في ليالي القَمَرِ، وكثيرًا ما قد يُصلَّى الفَجرُ ثم يَتَبَيَّنُ لهم أنَّ الفجرَ لم يَطْلُعْ، وقد وَقَعَ ذلك لعددٍ مِن الصحابةِ وغيرِهم، بخلافِ زوالِ الشَّمسِ وغُروبِها؛ ولهذا -واللهُ أعلمُ- مَدَّ اللهُ الأكلَ باللَّيلِ إلى أنْ يَتَبَيَّنَ الفَجرُ، وقال: ﴿ثُمَّ أَتِمُّواْ ٱلصِّيَامَ إِلَى ٱلَّيۡلِ﴾. فجَعَلَ وقتَ الفَجرِ مُتعلِّقًا بتَبَيُّنِه وظُهورِه، وهو الإسفارُ الذي أَقَرَّ النَّبيُّ صلَّى الله عليه وسلَّم به، ولم يَقُلْ: "ثم أَتِمُّوا الصِّيامَ حتى يَتَبَيَّنَ لكم اللَّيلُ"؛ لأن دُخولَ اللَّيلِ لا شُبهةَ فيه[(١)].

٧- قَولُه تعالى: ﴿ثُمَّ أَتِمُّواْ ٱلصِّيَامَ إِلَى ٱلَّيۡلِ﴾ استُدِلَّ به على أنَّه لا يجوزُ الأكلُ لِمَن شَكَّ في الغُروبِ[(٢)].

٨- قَولُه تعالى: ﴿وَلَا تُبَٰشِرُوهُنَّ وَأَنتُمۡ عَٰكِفُونَ فِي ٱلۡمَسَٰجِدِ﴾ استُدِلَّ به على اشتراطِ الصَّومِ في الاعتكافِ؛ لأنه قَصَرَ الخِطابَ على الصَّائمينَ، فلو لم يكنِ الصَّومُ مِن شرطِ الاعتكافِ لم يكُنْ لذلك معنًى، واستُدلَّ به على أنَّه لا يكفي في الاعتِكافِ أن يكونَ أقلَّ مِن يومٍ، كما أنَّ الصَّومَ لا يكونُ أقلَّ مِن يومٍ[(٣)].

٩- قَولُه تعالى: ﴿عَٰكِفُونَ فِي ٱلۡمَسَٰجِدِ﴾ استُدلَّ بعُمومِه على أنَّ الاعتكافَ مَشروعٌ في كلِّ مَسجدٍ[(٤)].

١٠- قَولُه تعالى: ﴿كَذَٰلِكَ يُبَيِّنُ ٱللَّهُ ءَايَٰتِهِۦ لِلنَّاسِ لَعَلَّهُمۡ يَتَّقُونَ﴾ فيه أنَّ العِلمَ سَبَبٌ للتَّقوى، ووجهُه: أنَّه ذكَرَه بعد قولِه تعالى: ﴿كَذَٰلِكَ يُبَيِّنُ ٱللَّهُ ءَايَٰتِهِۦ لِلنَّاسِ﴾؛ فدلَّ هذا أنَّه كلَّما تبيَّنتِ الآياتُ حصَلت التَّقوى، ويؤيِّدُ ذلك قولُه تعالى: ﴿إِنَّمَا يَخۡشَى ٱللَّهَ مِنۡ عِبَادِهِ ٱلۡعُلَمَٰٓؤُاْ﴾ [فاطر: ٢٨]، فكلَّما ازداد الإنسانُ عِلمًا بآياتِ الله ازداد تُقًى؛ ولهذا يُقال: مَن

---

(١) يُنظر: ((شرح العمدة - كتاب الصلاة)) لابن تيمية (ص: ٢٢٢).

(٢) يُنظر: ((الإكليل)) للسيوطي (ص: ٤٢).

(٣) يُنظر: ((الإكليل)) للسيوطي (ص: ٤٣).

(٤) يُنظر: ((الهداية إلى بلوغ النهاية)) لمكي (١/٦٢٧).

كان باللهِ أعرَفَ كان منه أخوَفَ[١].

١١- في قَولِه تعالى: ﴿كَذَٰلِكَ يُبَيِّنُ ٱللَّهُ ءَايَٰتِهِۦ لِلنَّاسِ لَعَلَّهُمْ يَتَّقُونَ﴾ إشارةٌ إلى عُلُوِّ مرتبةِ التَّقوى؛ لكونِ الآياتِ تُبيَّنُ للنَّاسِ مِن أجلِ الوُصولِ إليها[٢].

١٢- قولُه: ﴿لَعَلَّهُمْ يَتَّقُونَ﴾ يأتي بعد أمْرٍ فيه مَشقَّةٌ، فذُكِرَت هذه العبارةُ في هذه الآيةِ؛ لأنَّ منْعَ الإنسانِ بالصِّيام مِن أمْرٍ مُشْتهًى بالطَّبعِ اشتهاءً عَظيمًا، بحيث هو ألَذُّ ما للإنسانِ من الملاذِّ الجسمانيَّةِ: شاقٌّ عليه ذلك، ولا يَحجُزُه عن مُعاطاتِه إلَّا التَّقوى؛ فخُتِمَت هذه الآيةُ بها[٣].

مِن الأوجُهِ البلاغيَّةِ في الآيةِ:

١- في قَولِه تعالى: ﴿أُحِلَّ لَكُمْ لَيْلَةَ ٱلصِّيَامِ ٱلرَّفَثُ إِلَىٰ نِسَآئِكُمْ﴾ حُذِفَ الفاعلُ من الفِعلِ ﴿أُحِلَّ﴾ وبُنِيَ للمَفعولِ؛ لأنَّ في ذِكْرِ الرَّفَثِ ما يَحسُنُ منه ألَّا يَقترَنَ بالتَّصريحِ بالفاعِلِ[٤].

٢- قولُه: ﴿أُحِلَّ لَكُمْ لَيْلَةَ ٱلصِّيَامِ ٱلرَّفَثُ إِلَىٰ نِسَآئِكُمْ﴾ قال: ﴿إِلَىٰ نِسَآئِكُمْ﴾ ولم يَقُلْ: (بنِسائِكُم)؛ لأنَّ الرَّفَثَ مُضمَّنٌ معنى الإفضاءِ؛ يُقالُ: أفضَى الرجُلُ إلى المرأةِ: إذا جامَعَها[٥].

٣- قولُه: ﴿هُنَّ لِبَاسٌ لَّكُمْ وَأَنتُمْ لِبَاسٌ لَّهُنَّ﴾ قيل: هو استِئنافٌ يُبيِّنُ سبَبَ إحلالِ الجِماعِ في لَيلةِ الصِّيامِ، وهو صُعوبةُ الصَّبرِ عنْهنَّ مع شِدَّةِ المخالَطةِ وكَثرةِ الملابَسةِ بِهِنَّ[٦].

٤- في قولِه: ﴿وَكُلُوا۟ وَٱشْرَبُوا۟ حَتَّىٰ يَتَبَيَّنَ لَكُمُ ٱلْخَيْطُ ٱلْأَبْيَضُ مِنَ ٱلْخَيْطِ ٱلْأَسْوَدِ مِنَ ٱلْفَجْرِ﴾ شُبِّه الفجرُ الصَّادِقُ بالخَيطِ وذلك بأوَّلِ حالِه؛ لأنَّه يَبْدو دَقيقًا ثمَّ يَرتفِعُ مُستطيرًا؛ فبِطُلوعِ أوَّلِه في الأفُقِ يَجِبُ الإمساكُ؛ فشُبِّه أوَّلُ ما يَبْدو مِن الفَجرِ المعترِضِ في الأفُقِ وما يَمتدُّ معَه عن ظُلمةِ

---

(١) يُنظر: ((تفسير ابن عُثيمين- الفاتحة والبقرة)) (٢/٣٦١).

(٢) يُنظر: ((تفسير ابن عُثيمين- الفاتحة والبقرة)) (٢/٣٦١).

(٣) يُنظر: ((تفسير أبي حيان)) (٢/٢٢٣).

(٤) يُنظر: ((بدائع الفوائد)) لابن القيم (٢/١٩).

(٥) يُنظر: ((تفسير أبي حيان)) (٢/٢١٢).

(٦) يُنظر: ((تفسير أبي السعود)) (١/٢٠١).

اللَّيلِ بالخَيطَينِ الأبيَضِ والأسوَدِ[١].

٥- إضافةُ الحُدودِ إلى اللهِ تعالَى في قولِه: ﴿تِلْكَ حُدُودُ ٱللَّهِ فَلَا تَقْرَبُوهَا﴾ تَدُلُّ على المبالَغةِ في عدَمِ الالتِباسِ بها، ولم تَأتِ مُنكَّرةً ولا مُعرَّفةً بالألِفِ واللَّامِ[٢].

٦- جاء قولُه سُبحانَه: ﴿تِلْكَ حُدُودُ ٱللَّهِ فَلَا تَقْرَبُوهَا﴾ عَقِبَ مُحرَّماتٍ؛ فناسَبَ أنْ يُنهى عن قِربانِها، والنَّهيُ عن قِربانِ شَيءٍ أبلغُ مِن النَّهيِ عن فِعلِه، وجاء في موضعٍ آخَرَ من السُّورةِ نفْسِها: ﴿تِلْكَ حُدُودُ ٱللَّهِ فَلَا تَعْتَدُوهَا﴾ [البقرة: ٢٢٩] عَقِبَ أوامِرَ؛ فناسَبَ أن يُنهى عن مُجاوزتِها[٣].

(١) يُنظر: ((تفسير أبي حيان)) (٢/٢١٦)، ((تفسير أبي السعود)) (١/٢٠٢).

(٢) يُنظر: ((تفسير أبي حيان)) (٢/٢٢٢).

(٣) يُنظر: ((الدر المصون)) للحلبي (٢/٢٩٩)، ((تفسير السعدي)) (ص: ٨٧).